

177189 - ما هي حدود الحرم المكي ؟

السؤال

ما هي حدود الحرم المكي ؟ هل مكة كلها حرم ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

حدود الحرم المكي معروفة ، منصوب عندها أعلام مبينة من جميع الجهات مكتوب عليها اسم العلم لبيانها للناس .

قال النووي رحمه الله :

" حُدُّ الْحَرَمِ مِنْ جِهَةِ الْمَدِينَةِ دُونَ التَّتَعْيِمِ عِنْدَ بُيُوتِ بَنِي نَفَارٍ ، عَلَى تَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ ، وَمِنْ طَرِيقِ الْيَمَنِ ، طَرَفُ أَصَادَةِ لِبْنِ عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ ، وَمِنْ طَرِيقِ الطَّائِفِ عَلَى عَرَفَاتِ مِنْ بَطْنِ نَمَرَةَ عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ ، وَمِنْ طَرِيقِ الْعَرَاقِ عَلَى ثَنَيَّةِ جَبَلٍ بِالْمُقْطَعِ عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ وَمِنْ طَرِيقِ الْجِعْرَانَةِ فِي شِعْبِ آلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ عَلَى تِسْعَةِ أَمْيَالٍ ، وَمِنْ طَرِيقِ جَدَّةَ مُنْقَطِعِ الْأَعْشَاشِ عَلَى عَشَرَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ " انتهى من "المجموع" (7/463)

جاء في "الموسوعة الفقهية" (185-186) :

" حُدُّ الْحَرَمِ مِنْ جِهَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ عِنْدَ التَّتَعْيِمِ وَهُوَ عَلَى تَلَاثَةِ أَمْيَالٍ . وَفِي كُتُبِ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّهُ أَرْبَعَةُ أَوْ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ . وَمَبْدأُ التَّتَعْيِمِ مِنْ جِهَةِ مَكَّةَ عِنْدَ بُيُوتِ السُّقِيَا ، وَيَقَالُ لَهَا بُيُوتُ نَفَارٍ ، وَيُعْرَفُ الْأَنْ بِمَسْجِدِ عَائِشَةَ ، فَمَا بَيْنَ الْكَعْبَةِ الْمُسْرَفَةِ وَالْتَّتَعْيِمِ حَرَمٌ . وَالْتَّتَعْيِمُ مِنَ الْجِلِّ .

وَمِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ سَبْعَةُ أَمْيَالٍ عِنْدَ أَصَادَةِ لِبْنِ .

وَمِنْ جِهَةِ جُدَّةَ عَشَرَةُ أَمْيَالٍ عِنْدَ مُنْقَطِعِ الْأَعْشَاشِ لِأَخِرِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَهِيَ مِنَ الْحَرَمِ .

وَمِنْ جِهَةِ الْجِعْرَانَةِ تِسْعَةُ أَمْيَالٍ فِي شِعْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ .

وَمِنْ جِهَةِ الْعَرَاقِ سَبْعَةُ أَمْيَالٍ عَلَى ثَنَيَّةِ بَطْرَفِ جَبَلِ الْمُقْطَعِ ، وَذُكِرَ فِي كُتُبِ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّهُ ثَمَانِيَةُ أَمْيَالٍ .

وَمِنْ جِهَةِ الطَّائِفِ عَلَى عَرَفَاتِ مِنْ بَطْنِ نَمَرَةَ سَبْعَةُ أَمْيَالٍ عِنْدَ طَرَفِ عَرَنَةَ .

وَلَعَلِ الْإِخْتِلَافِ فِي تَحْدِيدِ الْأَمْيَالِ يَرْجُعُ إِلَى الْإِخْتِلَافِ فِي تَحْدِيدِ أَذْرِعِ الْمِيلِ وَأَنْواعِهَا .

وَابْتِدَاءُ الْأَمْيَالِ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ .

هَذَا وَقَدْ حُدِّدَ الْحَرَمُ الْمَكْيُ الْأَنْ مِنْ مُخْتَلَفِ الْجَهَاتِ بِأَغْلَامٍ بَيْنَهُ مُبَيَّنَةٌ عَلَى أَطْرَافِهِ مِثْلِ الْمَقَارِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا اسْمُ الْعَلَمِ بِالْلُّغَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْأَعْجَمِيَّةِ " انتهى . وَيَنْظَرُ أَيْضًا (258-5/259) .

والميل يعادل (1848) مترًا

فما كان داخل العلامات المذكورة فهو من حرم مكة ، له أحكامه الشرعية جميعها ، بغض النظر عن الوضع الإداري الذي يسمى به المكان

وما كان خارج هذه العلامات ، فليس من حرم مكة ، ولا ينطبق عليه شيء من أحكام الحرم ، حتى ولو سمي مكة ، أو اعتبره الناس في وقت ما حيًّا من أحياها .

وينظر جواب السؤال رقم (124812)

والله تعالى أعلم .